

41 لِبَابُ الطَّهَّارَةِ - بَابُ الْغُسْلِ وَحُكْمِ الْجَنَابِ

سامي بن محمد الصقيير

نعم سم الله. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللقارئ والمسلمين. قال محمد بن علي بن عبد الرحمن - [00:00:00](#)

وعن رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال صلى الله عليه وسلم نعم فمن اين يكون الشباب؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:30](#)

واصلي واسلم على نبينا محمد. خاتم النبيين وامام المتقين. وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد قال رحمه الله تعالى وعن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:01:10](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المرأة ترى في منامها ماء يرى الرجل وقد تقدم الكلام على اول هذا الحديث قال زاد مسلم قالت ام سلمة وهل يكون ذلك؟ قال فمن اين يكون الشبع - [00:01:30](#)

وهذا يدل على ان الشبه يعني شبه الانسان يكون من ماء الرجل ومن ماء المرأة. وقد جاء في الحديث اذا انه اذا علا ماء الرجل ماء المرأة فانه يكون الازكار. واذا على ماء المرأة ماء الرجل - [00:01:50](#)

فانه يكون الاناث. ومعنى على قيل انه سبق. يعني اذا سبق ماء المرأة ماء الرجل. فانه يكون ذكرا وان سبق ماء الرجل ماء المرأة فانه يكون انثى اذا سبق ماء المرأة ماء الرجل فانه - [00:02:10](#)

يكون انثى وان سبق ماء الذكر ماء الانثى فانه يكون ذكرا. وقيل ان على بمعنى كثر يعني غلب. فهذا الحديث محتمل ان قوله عليه الصلاة والسلام اذا علا ماء الرجل ماء المرأة انه بمعنى - [00:02:30](#)

سبق او بمعنى غلب وكثر. نعم علينا وعليك رحمة الله وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل من اربعة. مم. من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن - [00:02:50](#)

يقول وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل من اربع من الجمعة من الجنابة ومن الجمعة ومن الحجامة والرابع ايش ومن غسل الميت هذه اربعة امور كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل منها الاول من الجنابة. وقد - [00:03:16](#)

على وجوب غسل الجنابة القرآن والسنة. قال الله عز وجل وان كنتم جنبا فاطهروا قال النبي صلى الله عليه وسلم الماء من الماء. والثاني غسل الجمعة. وقد دل عليه قول النبي عليه - [00:03:49](#)

الصلاة والسلام غسل الجمعة واجب على كل محتلم. وقال عليه الصلاة والسلام اذا اتى احدكم الجمعة اتى فليغتسل. وهذا للغسلان اعني الاغتسال من الجنابة والاغتسال ليوم الجمعة واجبان على القول الراجح. لكن الفرق بينهما ان الاغتسال عن الجنابة اغتسال - [00:04:09](#)

عن حدث واما الاغتسال ليوم الجمعة فليس اغتسالا عن حدث. ولذلك لا تصح صلاة الجمعة يعني لو انه كان جنبا لو ان الانسان كان جنبا وصلى لم تصح صلاته. لانه محدث. ولو لم يغتسل - [00:04:39](#)

الجمعة لا صحت صلاته لان غسل الجمعة ليس غسلا عن حدث. والثالث من الحجامة يعني كان يغتسل من الحجامة. وهذا الاغتسال من الحجامة مسنون يعني مستحب وليس بواجب. لانه ليس فيه سوى - [00:04:59](#)

فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفعله عليه الصلاة والسلام المجرد لا يدل على الوجوب الرابع ومن تغسيل الميت وقد تقدم انه عليه

الصلاة والسلام قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حملة - [00:05:19](#)

فليتوضأ وهذا ايضا محمول على الاستحباب. فهذه الامور الاربعة منها ما دل الدليل على وجوبه وهو غسل الجمعة وغسل الغسل من الجنابة ومنهما دل الدليل على استحبابه وهو الاغتسال من - [00:05:39](#)

حجامة والاغتسال من تغسيل الميت. فدل هذا الحديث على مشروعية هذه الاغسال الاربعة. نعم رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه يقول وعن ابي هريرة رضي الله عنه في قصة اسلام ثمامة بن اثال واغتساله وهذا الحديث له اصل - [00:05:59](#) وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث خيلا قبل نجد. يعني جهة نجد. فاسروا ثمامة ابن اثال وكان من سادات بني حنيفة. فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فربطوه في سارية - [00:06:42](#)

من سواري المسجد لاجل ان يشاهد صلاة المسلمين لما ربطوه مر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ما عندك يا ثمامة؟ فقال يا محمد ان تنعم ان تقتل تقتل ذا دم. وان تنعم تنعم - [00:07:02](#)

يا شاكرا وان كنت تريد المال فسل ما شئت. يقول الرسول عليه الصلاة والسلام لما قال ما عندك يا ثمامة؟ قال ان تقتل تقتل ذا دم. يعني مستحقا للقتل. وان تنعم يعني بالمن. والعفو - [00:07:30](#)

تنعم على شاكرا يعني من يشكر لك ذلك. وان كنت تريد مالا فسل ما شئت. فتركه النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من اليوم الثاني فقال ما عندك يا ثمامة؟ فقال ان تنعم تنعم - [00:07:50](#)

على شاكرا ولم يذكر القتل. ولم يذكر المال طمعا في عفو النبي صلى الله عليه فلما كان في اليوم الثالث اتاه النبي عليه الصلاة والسلام فقال ما عندك يا ثمامة؟ قال ما - [00:08:10](#)

عندي سوى ما قلت لك ولم يذكر شيئا. فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ففك قيده فخرج الى نخل قرب المسجد يعني الى حائط قرب المسجد فاغتسل فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له - [00:08:30](#)

اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله. ثم قال مخاطبا النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الي من - [00:08:50](#)

هيك وان وجهك اليوم اصبح احب الوجوه الي. والله ما كان على وجه الارض من دين ابغض الي من دينك. فاصبح دينك اليوم احب الاديان الي. والله ما كان على وجه الارض بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك اليوم احب - [00:09:10](#)

بلادي الي وان خيلك قد اسروني وانا اريد العمرة فما سيروا علي فاشار النبي صلى الله عليه وسلم ان يمضي في عمرته. فانظر كيف كان انعام النبي عليه الصلاة والسلام - [00:09:40](#)

بالعفو على هذا الرجل كان له هذا الموقع حيث انه اسلم وحسن اسلامه رضي الله عنه فلما اسلم اغتسل فدل هذا الحديث على مشروعية اغتسال الكافر اذا اسلم فاذا اسلم الكافر فانه يشرع له ان يغتسل. لكن اختلف العلماء رحمهم الله - [00:10:00](#)

هل اغتسال الكافر عند اسلامه هل هو على سبيل الوجوب او على سبيل الاستحباب؟ فذهب بعض اهل في العلم وهو المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله الى وجوب الاغتسال على الكافر اذا اسلم. قالوا لان النبي - [00:10:30](#)

الله عليه وسلم قال ورد في بعض الاحاديث انه قال القي عنك شعر الكفر واختتم وامره وبالاغتسال ولانه ايضا لما طهر باطنه من الشرك ناسب ان يطهر ظاهره من النجاسة. الكافر لما اسلم طهر باطنه من نجاسة الشرك. فناسب - [00:10:50](#)

ايضا ان يطهر ظاهره. والقول الثاني في هذه المسألة ان غسل الكافر عند اسلامه مستحب لانه ليس فيه سوى مجرد الفعل واقرار النبي صلى الله عليه وسلم. وكثير من الكفار - [00:11:20](#)

اسلموا في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ولم ينقل انه امرهم بالاغتسال. ولو كان الاغتسال ابني اذا اسلم لو كان واجبا لكان لكان الرسول عليه الصلاة والسلام يبين ذلك بيانا عاما لجميع الامم - [00:11:40](#)

لان هذا مما تحتاج اليه. لكن الاحوط والابرا للذمة للكافر انه اذا اسلم ان يغتسل اخذا من فعل ثمامة وغيره من الصحابة الذين اسلموا رضي الله عنهم. نعم احسن الله اليكم - [00:12:00](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل الجمعة واجب على كل - 00:12:24

قل لي محتلم او غسل الجمعة اي الاغتسال للجمعة والمراد لصلاة الجمعة واجب على كل محتلم يعني على كل بالغ. فدل هذا الحديث على مسائل منها اولاً وجوب غسل ليوم الجمعة. وهذا القول اصح اقوال اهل العلم رحمهم الله ان غسل الجمعة واجب - 00:12:51 ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال غسل الجمعة واجب على كل محتلم. وقال عليه الصلاة والسلام اذا اتى احدكم فليغتسل وهذا امر والاصل في الامر الوجوب. فالقول بوجوب الغسل ليوم الجمعة او لصلاة - 00:13:21

هو اسعد بالدليل من القول باستحبابه. وجمهور العلماء على ان غسل الجمعة مستحب واستدلوا بحديث جابر ابن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توطأ يوم الجمعة فيها ونعمة ومن اغتسل - 00:13:41

فالغسل افضل. قالوا وهذا يدل على الاستحباب لا على الوجوب. ولان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه قد ثبت عنه انه اتى الى الجمعة ولم يغتسل. حيث انه جاء دخل - 00:14:01

المؤمنين عمر رضي الله عنه يخطب الناس. فانكر عليه انكر عمر على عثمان تأخراً. فقال يا امير ما زدت على ان توطأت ثم جئت. فقال والوضوء ايضاً. يعني وتقتصر على الوضوء ايضاً - 00:14:21

لو كان غسل الجمعة واجبا لكان النبي لكان يأمره بذلك. ولكن كلا الحديثين لا حجة دع اولاد ليل فيهما على عدم الوجوب. اما قوله عليه الصلاة والسلام من توطأ يوم الجمعة فيها ونعمة فهذا الحديث - 00:14:41

يغسل ولا يقاوم الاحاديث الصحيحة الصريحة في الامر بالاغتسال. واما قول امير المؤمنين عمر رضي الله عنه لعثمان والوضوء ايضاً ولم يأمره بالاغتسال فلانه لو امره بالاغتسال بل ربما فاتته صلاة الجمعة. فحينئذ لم يأمره عمر رضي الله عنه بان يغتسل. وبكفي في ذلك انه انكر - 00:15:01

عليه امام الصحابة رضي الله عنهم وهذا يدل على يدل على تأكده. فالمهم ان الاحاديث اذ الصحيحة الصريحة هي التي تدل على وجوب غسل الجمعة. وهذا وهذا الغسل واجب الجمعة فلو فرض ان انساناً فاتته صلاة الجمعة فانه لا يجب الاغتسال عليه. لان هذا الغسل - 00:15:31

انما يجب على ذكر حضرها. يعني حضر الصلاة. فلا يجب على الانثى. المرأة لا يجب عليها الاغتسال ولا يجب ايضاً على من لم يحضر الصلاة كما لو كان مسافراً. وزمن هذا الاغتسال ووقته من طلوع - 00:16:01

صلاة الفجر يوم الجمعة. فاذا طلعت صلاة الفجر يوم الجمعة حينئذ يدخل وقت الاغتسال نعم احسن الله اليكم رواه الترمذي نعم وهذا الحديث تقدم الكلام عليه حديث سمرة ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من توطأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل - 00:16:21

هذا مما استدل به من يرى استحباب الاغتسال ليوم الجمعة. ولكن هذا الحديث مرسل يعني عن سمرة وليس مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يقاوم الاحاديث الصحيحة الدالة على وجوب غسل الجمعة كما سبق. نعم - 00:17:09

احسن الله اليكم عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحه يقول وعن علي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤنا القرآن ما لم يكن جنباً يعني فاذا كان - 00:17:38

ذنوباً فانه لا يقرؤنا. وهذا الحديث يدل على ان الجنب ممنوع من قراءة القرآن سواء كان ذلك عن ظهر قلب ام غير ذلك. فيمنع الجنب من قراءة القرآن. ووجه ذلك ان - 00:18:12

رسوله عليه الصلاة والسلام كان يمتنع من قراءة القرآن او من اقراء القرآن حال كونه جنباً واقرؤه القرآن للامة واجب. والواجب لا يترك الا لواجب. لان الرسول عليه الصلاة والسلام امر امره - 00:18:32

هم ربوا بالتبليغ. يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك. فلولا ان الانسان يمتنع ومن اقراء القرآن او من قراءة القرآن حال الجنابة لما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من اقراء القرآن اذا - 00:18:52

كان جنباً فهذا الحديث يدل على مسائل منها أولاً تحريم قراءة القرآن للجنب أنه يحرم عليه ولو كان ذلك عن ظهر قلب. أما مسه بيده فهو أشد لأن مس القرآن - [00:19:12](#)

لا يجوز إلا لمن كان متطهراً من الحدثين الأصغر والكبير. وقاس بعض العلماء رحمهم الله قاسوا على الجنب الحائض. وقالوا أنه لا يجوز للمرأة الحائض أن تقرأ القرآن قياساً على الجنب بجامع أن كلا منهما يجب عليه الاغتسال. ولكن هذا القياس اعني قياس -

[00:19:32](#)

المرأة الحائض على الجنب قياس مع الفارق من وجهين. الوجه والاول أن مدة الحيض تطول بخلاف الجنابة فإن مدتها لا تطول. لأن الجنب سوف يحضر وقت الصلاة ويغتسل بخلاف الحائض فإن مدة حيضها تطول غالباً. وثانياً - [00:20:02](#)

أيضاً أن الجنب يتمكن من رفع الحدث عن نفسه متى شاء. فإنه يغتسل ويرتفع الحدث. بخلاف حائض فإن حتى لو أرادت أن تغتسل فإن هذا الغسل لا يرفع حدثها ما دام الحيض موجود - [00:20:32](#)

إذا وعلى هذا فللمرأة الحائض أن تقرأ القرآن. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ليس في منع الحائض من قراءة القرآن دليل صحيح صريح. ولا سيما إذا كان المرأة الحائض إذا كانت معلمة أو متعلمة أو حافظة تخشى النسيان أو مريضة ترقى نفسها -

[00:20:52](#)

فإن هذا أيضاً حاجة. لها أن تقرأ القرآن من غير أن تمس المصحف. نعم وعلى آله وصحبه رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليتوضأ بينهما وضوءاً - [00:21:22](#)

لا للعود نعم يقول عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى أحدكم أهله يعني جامع أهله ثم أراد أن يعود يعني مرة ثانية فليتوضأ. وعلل ذلك في رواية أخرى قال فإنه انشط للعود. يعني أن الإنسان - [00:21:56](#)

إذا جامع أهله ثم أراد أن يجمع مرة ثانية فإنه يتوضأ لأن وضوءه اتباع للسنة فيه اتباع السنة. وفيه أيضاً أنه انشط للعود لأنه يزيد نشاطاً. فدل هذا على مشروع - [00:22:27](#)

الوضوء لمن أراد معاودة الوطئ. ولكن هذا على سبيل الاستحباب وليس على سبيل وجوب يعني أنه يستحب له إذا أراد أن يعاود أهله أن يتوضأ لكن لو قدر أنه لم يتوضأ - [00:22:47](#)

فإنه لا شيء عليه. نعم رضي الله عنها التي بعده وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل. نعم. يقول المؤلف رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها - [00:23:07](#)

فكانت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام يعني وهو جنب من غير أن يمس ماء وهو معلول. يعني هذا الحديث معلول وهذا حديث ضعيف والا فقد ثبت في الصحيحين أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:23:50](#)

يا رسول الله أيرقد أحداً وهو جنب؟ فقال عليه الصلاة والسلام نعم إذا توضأ وهذا تدل على ظاهر الحديث يدل على وجوب الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام. فالإنسان إذا كان جنباً وأراد أن - [00:24:10](#)

ينام فإنه يتوضأ قبل أن ينام وأن اغتسل فالفعل أفضل لأنه قد يبادره الفجر وقد يطلع فجر ولا يتمكن من الاغتسال أو لا يكون هناك متسع من الوقت للاغتسال. فالمهم أن المشروع للجنب - [00:24:30](#)

إذا أراد أن ينام أن يتوضأ. بل ظاهر حديث عمر رضي الله عنه الوجوب. لأن لأنه سأل النبي عليه الصلاة والسلام فقال أيرقد أحداً وهو جنب؟ فقال نعم. والجواب معاد والسؤال معاد في الجواب - [00:24:50](#)

يعني نعم يرقد إذا توضأ. فمفهومه أنه إذا لم يتوضأ فإنه لا يرقد. وهذا يدل على الوجوب وهو ظاهر الحديث وعليه في شرع للجنب إذا أراد أن ينام أن يتوضأ وأن اغتسل - [00:25:10](#)

صلى قبل نومه فإن ذلك أفضل. لأنه قد يبغته الفجر أو لا يستيقظ إلا عند إقام الصلاة فلو انشغل بالاغتسال ربما فاتته صلاة الجماعة. نقتصر على هذا ونأخذ ما يسر الله من الأسئلة - [00:25:30](#)

يقول أنا مقيم في أحد الفنادق التي تطل على الحرم وفي مصلى هل يجوز أن أصلي فيه علماً بأنني أسمع الخطبة في الصلاة؟ أهذه

مصليات اذا كانت الصفوف متصلة او عند امتلاء الساحات لا حرج ان يصلى فيها. واما مع خلو - [00:25:56](#) ساحات يعني هنا كما كان متسع في المسجد وفي الساحات فانه يصلي في المسجد يقول اذا صليت وراء امام وتشهدت التشهد الاخير وانتهيت ولم ينتهي الامام هل اعيد التشهد؟ الجواب لا تعيد - [00:26:19](#)

يعود ولكن تنشغل بالدعاء لان الرسول عليه الصلاة والسلام لما ذكر التشهد قال ثم ليتخير من الدنيا دعائي اعجبا فاذا فرض انك فرغت من التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والاستعاذة بالله - [00:26:38](#)

من اربع فانك تنشغل بالدعاء. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. وما جاء عن عن ابي بكر رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم دعاء يدعو به في صلاته فقال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما - [00:26:58](#)

كثيرا وفدوة كبيرا ولا يغفر الذنوب الا انت. فاغفر لي مغفرة من عندك. وارحمني انك انت الغفور الرحيم. فيدعو بما احب من خير الدنيا والآخرة. يقول هل غسل الجمعة قبل الفجر يجزئ؟ الجواب لا يجزئ. لان الغسل لا بد ان يكون يوم الجمعة - [00:27:18](#)

واليوم شرعا يبدأ من طلوع الفجر يقول من من عدة سنوات وانا اقرأ ثلاثة اجزاء من القرآن يوميا جزءا عني وجزءا عن والدي وجزءا عن والدتي فهل هذه القراءة القراءة تصل الى والدتي؟ الجواب انها تصل لكن الافضل ان تجعل العمل الصالح لنفسك - [00:27:38](#)

كل عمل صالح فالافضل ان يجعله الانسان لنفسه وان لا يهدي ثواب الاعمال الصالحة لغيرها سواء كان ابا اما ام غير ذلك. وانما يدعو لهم لان افضل ما يقدم للغير من الاحياء - [00:28:05](#)

اي والاموات هو الدعاء كما ارسل الى ذلك النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به من بعده. او ولد صالح يدعو له - [00:28:25](#)

كون الانسان يهدي ثواب الاعمال الصالحة هذا يصل ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله وكل قربة فعلها وجعل ثوابها لمسلم حي او ميت نفعه ذلك. كل قربة يعني كل طاعة فعلها يعني الانسان وجعل ثوابها لمسلم - [00:28:45](#)

اي او ميت نفعه ذلك. وهذا له صورتان. الصورة الاولى ان ينوي اهداء العمل للغيب ابتداء بحيث انه حينما يشرع مثلا في الطواف ينوي انه سيطوف عن والده او عن والدته او حينما يقرأ - [00:29:11](#)

ينوي ان يجعل ثوابه لوالده او لوالدته فهذا يصل. الصورة الثانية ان ينوي العمل لنفسه ابتداء يعني يطوف على انه لنفسه. فلما فرغ من طوافه قال اللهم اجعل ثواب هذا الطواف لوالدي - [00:29:31](#)

قولي فلان فان ذلك ايضا يصل فلا فرق في وصول الثواب بين ان ينوي العمل ابتداء عن الغير او ان ينوي ذلك عن نفسه ثم يهديه الى الغير. لكن كما سبق المشروع للغير من الاحياء والاموات - [00:29:51](#)

من الوالدين وغيرهم هو الدعاء لهم. لان هذا هو ما ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما حكم صلاة المأموم اذا لم اذا لم يسجد مع الامام للتلاوة وذلك لجهله - [00:30:11](#)

الجواب لا شيء عليه ويتحمل الامام ذلك عنه. لان لان هذا السجود ليس ركنا من اركان الصلاة. سجود التلاوة يعني معنى ان الامام لو سجد سجود تلاوة والمأموم لم يسجد لجهله او غفلته فان صلاته - [00:30:29](#)

ويتحمل الامام ذلك عنه. لان هذا السجود ليس ركنا من اركان الصلاة. السجود الذي هو ركن هو السجود الذي يكون من صلب الصلاة يقول معتمر من فلسطين يقول خرجنا لاداء العمرة ولا يوجد معنا مرشد لارشادنا. ما هي مناسك - [00:30:49](#)

العمرة وما هي المبطلات؟ نقول على وجه الاختصار العمرة لها ثلاثة اركان احرام وطواف وسعي. فالاحرام ركن ويجب ان يكون الاحرام من الميقات المعتبر. والمواقيت التي وقتها النبي صلى الله عليه وسلم هي خمسة وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلم - [00:31:13](#)

ولاهل نجد قرن المنازل. وفي لفظ اخر انه وقت ذات عرق. وقال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير الهند ممن اراد الحج او العمرة. فاذا اراد الانسان العمرة فانه اذا وصل الى الميقات يغتسل ان - [00:31:43](#)

فسر له ويتنظف ويتطيب ويلبس لباس الاحرام. ثم يلبي لبك عمرة. لبك اللهم لبك ولا يزال ملبيا حتى يصل الى المسجد الحرام.

فاذا وصل الى المسجد الحرام ودخل شرع له ان - 00:32:03

يقول ما يقول عند دخول سائر المساجد بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ان تيسر. ثم يشرع بالطواف مبتدأ من الحجر الاسود -

00:32:23

فيطوف سبعة اشواط ثم اذا فرغ يصلي ركعتين خلف المقام ان تيسر والا فحيث صلى جاز حيث ركعهما جاز. ثم يخرج الى الصفا

بالسعي فاذا دنا من الصفا يعني قرب منه قرأ - 00:32:43

ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به. فيرقى الصفا حتى يرى البيت ثم يرفع يديه فيحمد الله يعني يرفع يديه رفع دعاء

فيحمد الله ويكبره ويقول لا اله الا الله - 00:33:03

الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم

يدعو ثم يقول هذا الذكر ثم يدعو ثم يقول هذا الذكر ثم ينصرف الى السعي. ويكون - 00:33:23

ذهابه من الصفا الى المروة شوط ورجوعه من المروة الى الصفا شوط. ويصنع عند المروة ما يصنع سوى انه لا يقرأ الآية. وبامكان

السائل ان يأخذ منسكا المناسك موجودة في مكتب التوجيه والارشاد - 00:33:46

يذهب الى المكتب ويزودونه منسك من المناسك حتى يتعبد لله عز وجل على بصيرة يقول دخلت الحرم قبل صلاة الفجر

ونويت الاعتكاف من صلاة الفجر الى المغرب واليوم جمعة. الجواب ان هذا - 00:34:06

اليس مشروعا؟ هذا وان قال قد قال به بعض العلماء اعني انه يشرع للانسان اذا دخل المسجد ان يعتكف قالوا ان الانسان يشرع له ان

ينوي الاعتكاف مدة لبثه في المسجد - 00:34:28

لكن هذا القول ضعيف. اولاً لان ذلك لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فالرسول عليه الصلاة والسلام كان يدخل المسجد ولم

ينقل انه فعل ذلك ولا امر به ولا ارشد اليه ولا فعله الصحابة - 00:34:47

فلا يشرع للانسان ان ينوي الاعتكاف مدة لبثه في المسجد. الاعتكاف المشروع اقل ما ورد فيه انه يوم وليلة ان يعتكف يوماً وليلة

هذا اقل ما ورد في الاعتكاف ها - 00:35:06

ايش ايش في السؤال؟ نعم يقول هل هل الطيب بعد الاستحمام من ابيار علي جائز؟ نعم التطيب سنة قبل الدخول في النسك. قبل

ان تدخل في النسك يشرع لك ان تتطيب. واما بعد ان تنوي الدخول في النسك فان الطيب فان الانسان يمنع من التطيب -

00:35:26

يقول حدث في صلاة الفجر هذا اليوم ثلاث ركعات هناك الكثير من المصلين لم يسجد في الركعة الاولى وانما ركعوا فقط. نعم. اي

بعض بعض المصلين حينما سجد الامام لما قرأ - 00:35:58

الف لام ميم تنزيل السجدة. لما سجد ركعوا وتركوا السجود. منهم من تدارك. يعني لما رفع الامام سجد هو وتدارك ومنهم من لم

يتدارك وكلتا الصلاتين صحيحة. يعني من سجد ومن لم يسجد. لان هذا السجود كما سبق ليس ركناً من اركان - 00:36:16

الصلاة وانما هو واجب لاجل متابعة الامام فقط. السجود الذي هو ركن هو سجود صلب صلب الصلاة ولذلك السجود اربعة انواع.

سجود هو ركن وهو الذي يكون في صلب الصلاة في كل ركعة - 00:36:36

سجدتان وسجود واجب. وهو سجود السهو الذي تجبر به الصلاة. وسجودان مسنونان وهما سجود التلاوة وسجود الشكر هذه اربعة

انواع. سجود صلب الصلاة ركن من اركانها. وسجود السهو واجب. وسجود التلاوة - 00:36:56

سجود الشكر سنة وليس بواجب يقول هل يجوز ان اعتمر لوالدي المتوفى نعم. العمرة بل النسك من حج او عمرة. انما يجوز عن عن

الميت او حي عاجز فاذا كان الانسان ميتا او حيا لكنه عاجز ككبير في السن ومريض لا يستطيع الاتيان الى مكة فانه يجوز ان -

00:37:22

يحج ويعتمر عنه يقول لديه خالتي كبيرة في السن ولا تستطيع الحركة هل اعتمر عنها؟ نعم لا حرج عليك ان تعتمر عن خالتك يقول

ما حكم الزواج بدون موافقة الولي مع العلم؟ ان الزوج معروف بالاستقامة وحسن الاخلاق. الجواب لا يجوز - 00:38:09

المرأة ان تتزوج الا باذن وليها وقد دل على ذلك ظاهر القرآن وصريح السنة. قال الله عز وجل ولا تعضلوهن ان ينكحن. قال العلماء لولا ان من شرط صحة النكاح - 00:38:34

اذن الولي لم يكن لعضله فائدة. وقال عز وجل ولا تنكحوا ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا قال ولا تنكحوا المشركات. ففرق مما يدل على ان ولا تنكحوا يعني لا تزوجوا. والخطاب للاولياء. وقال - 00:38:54

النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وشاهدي عدل. هذا هو القول الراجح وهو مذهب جمهور فمذهب الامام مالك ومذهب الشافعي ومذهب الامام احمد على ان الولي شرط لصحة النكاح - 00:39:14

اذا زوجت المرأة نفسها بغير ولي فنكاحها فاسد ومذهب ابي حنيفة رحمه الله على صحة النكاح لكن القول الراجح كما سبق. مذهب الجمهور اصح وهو انه لا بد من الولي - 00:39:34

يقول صلاة ركعتي الفجر السنة هل تكفي الفاتحة ام مع سورة؟ تكفي جميع الصلوات جميع الصلوات لو اتصل الانسان فيها على الفاتحة اجزأ لان الواجب ان يقرأ الفاتحة لكن يسن ان يقرأ في صلاة الفجر - 00:39:50

ان يقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة الكافرون قل يا ايها الكافرون وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة قل هو الله احد او ان يقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة الاية من سورة البقرة قولوا امنا بالله وما انزل اليه وما انزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب

والاسباط - 00:40:10

وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة الاية من سورة ال عمران قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بين وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا يقول هل يجوز لعن من يعني بعد الموت من انكر عذاب القبر او استهزأ لعن معين لا يجوز. عموما - 00:40:34

الشخص المعين لا يجوز اللعن على سبيل العموم لعنة الله على الظالمين على الكافرين على الفاسقين هذا جائز اما اللعن على شخص معين فمذهب اهل السنة والجماعة انه لا يلعن الشخص المعين وهذا هو الذي عليه سلف هذه الامة - 00:41:01

يقول هل يجوز عمرة من بعد عمرة؟ الجواب عنا العمرة والعمرة لا يشرع ان يكررها في سفر واحد. ولا بد ان يكون بين العمرة والعمرة زمن ينبت فيه الشعر يقول هل يجوز الطواف بالبيت الحرام من غير عمرة؟ نعم. سنة. يعني يسن للانسان ان يطوف بالبيت متى شاء

سبعة اشواط - 00:41:21

ويسن ايضا بعد الطواف ان يصلي ركعتين. يقول هل يجوز الرجوع الى الميقات وعمل عمرة جديدة بعد الاولى الجواب لابد ان يكون هناك زمن يعني لو انه اعتمر ثم بعد اسبوع اراد ان يخرج او عشرة ايام اراد ان يخرج الى الميقات ويعتمر فلا حرج - 00:41:50

اما تكرار ذلك يوميا او يوما بعد يوم فان ذلك ليس من الامور المشروعة يقول هل فعل الصحابة رضي الله عنهم حجة تقدم الكلام على ان الصحابي او ان الصحابة يحتج باقوالهم بشرطين. الشرط الاول الا يخالف نصا والشرط الثاني الا - 00:42:10

قال فقول صحابي اخر فان خالف نصا فالمعتبر النص. وان خالف قول صحابي اخر طلب المرجح. وذكرنا ايضا ان الصحابة من حيث الاحتجاج باقوالهم على اقسام ثلاثة. القسم الاول من نص الشاب - 00:42:35

سارعوا على ان قوله حجة وهم الخلفاء وهم الخلفاء الراشدون. والقسم الثاني من لم ينص الشارع على ان له حجة لكنه عرف بالفقه في الدين. كابن عمر وابن عباس وابن مسعود. وغيرهم من فقهاء الصحابة. فهؤلاء - 00:42:55

هؤلاء ايضا يحتج باقوالهم. والقسم الثالث من لم يعرف بفقه في الدين. ولم ينص الشارع على ان قوله حجة اعرابي قدم الى النبي عليه الصلاة والسلام وسأله فهذا لا حجة في في قوله - 00:43:15

يقول هل يجوز حج بعض الاقارب من مال الزكاة؟ الجواب هذه المسألة فيها خلاف يعني هل يجوز دفع الزكاة لمن اراد الحج والاحوط والابرأ للذمة الا تدفع الزكاة للحج. لان الزكاة تدفع بها الضرورة. والانسان الفقير - 00:43:33

الذي ليس عندهما لم يجب عليه الحج. لان الله عز وجل يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وما دام هذا الرجل ليس عنده مال فهو ليس بمستطيع. والزكاة تدفع بها الضرورة ولا ضرورة الى الحج لانه - 00:43:53

لم يجب عليه باصل الشرع يقول ما نرى من ترجمة القرآن عند تلاوته في صلاة التراويح. الجواب هذه ترجمة للمعاني وليست ترجمة للالفاظ. الفاظ القرآن لا يمكن ان تترجم الترجمة انما تكون للمعنى فقط. فمثلا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات - [00:44:13](#) لهم ان الذين امنوا وعملوا كانت لهم جنات الفردوس نزلا. لا يجوز ان ان تترجم ان الذين امنوا حرفا حرفا. وانما يترجم المعنى ويقال يخبر الله عز وجل في هذه الاية ان الذين امنوا وعملوا الاعمال الصالحات قد اعد لهم عز وجل جنات - [00:44:37](#) الى اخره فتكون الترجمة للمعنى وليس الالفاظ يقول اغتسلنا قبل المجيء للفجر لاننا نبقي في المسجد الحرام الى الجمعة بسبب الزحام فما الحكم؟ اقول تغتسلوا بعد الفجر لان الغتسل اغتسل ليوم الجمعة يكون في يومها ويوم الجمعة انما يدخل بطلوع - [00:44:57](#)

بطلوع الفجر يقول هل المرأة الحائض والنفساء لا تمس المصحف؟ الجواب نعم مس المصحف لا يجوز لمن كان محدثا حدثا اصغر. ومن كان محدثا حدثا اكبر فمن باب اولي. فالمرأة الحائض او النفساء - [00:45:24](#) تقرأ القرآن اذا احتاجت لكن من غير ان تمس مصحفا يقول هل المقصود بالحديث الشريف سبق ماء الرجل اي انزاله؟ الجواب هذا احد المعاني. يعني في قوله عليه الصلاة والسلام - [00:45:43](#) فمن اين يكون الشبه انه قال اذا سبق ما اذا على ماء الرجل ماء المرأة كان ذكرها واذا على ماء الرجل كان انثى العلماء منهم قال من اذا علا يعني اذا سبق بحيث انزل قبل. وقيل اذا علا يعني اذا غلب وكان اكثر والله اعلم - [00:46:02](#) بالصواب يقول هل يجوز للمسلم تهنئة غير المسلمين باعيادهم؟ الجواب لا يجوز. للمسلم ان يهنئ غير المسلمين من اليهود والنصارى وصار باعيادهم ولا ان يحضر ذلك ايضا. وذلك لان تهنئتهم باعيادهم اقرار لهم - [00:46:22](#) على هذه الاديان الباطلة. لان هذه اعياد باطلة. ولا يجوز للمسلم ان يقرهم على هذه الامور الباطلة ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما قدم المدينة وكان اليهود قد اتخذوا يومين يلعبون بهما قال قد ابدلكم الله - [00:46:49](#) بخير منهما يوم الفطر ويوم النحر. فعلى الانسان ان يكون معتزا باسلامه. والا يهنئ غير المسلمين سواء من اليهود او النصارى او المجوس باعيادهم. اما تهنئتهم بغير الاعياد. يعني لو قدر ان كافرا - [00:47:09](#) ولد له ولد او حقق نجاحا او اخترع اختراعا فهنأته. يعني تهنئة ليست عبادة فهذا لا حرج فيه ولا سيما مع آآ وجود المصلحة ففرق بين التهنة في اشياء او في امور يتعبدون لله عز وجل بها - [00:47:29](#) الا وهي من العبادة وبين التهنة في امور دين دنيوية. فتهنئتهم باعيادهم لا تجوز. لكن تهنئته بزواج او بشفاء من مرض او بولادة مولود او بنجاح اختبار هذا لا حرج ولا سيما مع وجود المصلحة - [00:47:49](#) هي تأليفه ورجاء اسلامه يقول الامام يغيب عن وظيفته تقريبا كل يوم الظهر والعصر واحيانا المغرب كمل العشاء والفجر ما بقى الا تنتين هل يجوز لاي مصل الامامة الواجب اولا الواجب على هذا الامام اذا كان اغلب الاوقات واكثر الاوقات يغيب - [00:48:09](#) ان يدع الوظيفة لان هذه وظيفة دينية. من اراد القيام بها واحتساب الاجر عند الله عز وجل فليتقدم. واما يأخذ هذه الوظيفة ولا يقوم بما يجب عليه من امامة المصلين فهذا حرام عليه. وما يأخذه من - [00:48:33](#) هذا المال في مقابل هذه الوظيفة حرام عليه سحت. ونسأل الله العافية. لانه اخذ ما لا يستحق اخذه شرعا كذلك ايضا من بعض القائمة ربما آآ يأخذ وظيفة ويوكل شخصا بشيء من مال الوظيفة - [00:48:53](#) اذا كان الراتب مثلا ثلاثة الاف او الفا ريال يعطي يوكل شخصا بالف فيكون هذا الوكيل يصلي بالناس وهو جالس في بيته. وهذا ايضا ذكر شيخ الاسلام انه من اكل المال بالباطل. قال ومن اكل المال بالباطل - [00:49:13](#) اخذ الاموال على الوظائف الدينية والاستنجار عليها بيسير. لان الانسان يأخذ وظيفة مؤذن في اسجد الراتب مثلا الفين ريال يبحث عن شخص يعطيه خمس مئة والف وخمس مئة في جيبه. نقول هذا ايضا من اكل المال بالمواطنين - [00:49:33](#) فالوظائف الدينية يجب على الانسان ان يقوم بها والا يدعها لغيرها. يعني هذه امانة اؤتمن عليها. والله عز وجل امر باداء الامانات. اسأل الله عز وجل ان يوفقنا وياكم لما يحب ويرضى. ونستكمل ان شاء الله تعالى الدرس - [00:49:53](#)

الاسئلة بعد العصر ان شاء الله تعالى - 00:50:13